

به يلزم فصورها بل عده منها التية لانها لو تعلقت بالواجب
 كما لان العلية مثلا لزوم حدوث الذات وحدوثها يمنع
 وجود القدرة انما يجه فيها فبها وقوله جميع الممكنات اشار
 بهذا الي اثبات المطلب الرابع وهو تميم القدرة في جميع
 الممكنات رد المذهب المعتزلة الذي اخرجوا افعال
 العباد الاختيارية عن ان تكون مقدورة له تعالى
 وجعلوا العباد كالذين اخترعوا بارادتهم واخرج في
 العقبية لمذهب اهل الحق بان القدرة لو تعلقت ببعض
 الممكنات دون بعض للزم عليهم اما حدوثها وانقلاب
 الممكن مستحيلا وبيان اللزوم ان الممكنات مماثلة
 في الامكان المصح لتعلق القدرة فاخصاص بعضها بغير
 لتعلق القدرة دون الاضرائان كان المخصص لزوم حدوث
 القدرة مع حجب انه حيا جم الى ان يكون الفاعل
 المخصص حيث خلق قدرة تتعلق ببعض الممكنات
 وعجزا يتعلق بالغير الاخر وقد عرفت برهان وجوب
 القدم لقدرته تعالى وان تخصص تعلقها ببعض
 لا للمخصص لزم ان البعض الاخر لا يصح لذاته ان
 يكون متعلقا لما فرض من عدم المخصص وما لا يصح
 لذاته ان يكون متعلقا للقدرة مخصص في الواجب والممكن
 ولون هذا البعض الممكن واجب لا يصح لانه مودوم
 لم يوجد ولا شيء من الواجب مودوم فنفسه ان يكون
 مستحيلا والفرض الذي يمكن مماثل لما ير الممكنات
 التي تعلق بها القدرة فقد لزم انقلاب الممكن مستحيلا
 واذا

واذا تعلق بعد الممكن مستحيلا لزم انقلاب سائر الممكنات
 مستحيلا للتماثل ولا يقدر الاله علي شيء منها ويلزم ان
 لا يوجد شيء منها والقفل والعيان يكذب ذلك وبالله
 تعالى التوفيق **من الفصل الثاني** في ايات الارادة
 واحكامها **ش** الارادة صفة تباينها ترجيع وقوع احد
 طرفي الممكن وان شئت قلت هي العقدة لوقوع احد طرفي
 الممكن ومراده باحكامها ما اظنه من وجوب تباينها وتباينها
 ووجوب عمومها لجميع الممكنات واستحالة ان تكون لغرض
ص ويلزم ايضا ان يكون محدث العالم مرادها اى فاصلا
 لفعله اذ لو لا فاضده لتخصيص الفعل بالوجود في زمن
 مخصوص علي مقدار مخصوص وصفة مخصوصه
 للزم بقاؤه علي ما كان علمه من عدم ذلك كله ابدأ
 لا باد **ش** يعني انه لو اتفقت ارادة الباري تعالى للفعل
 اى العقدة اليه لانصف الباري تعالى بالكون لوجود
 الفعل ويلزم ان تكون تلك الكراهة قديمة لاستحالة
 انشاءه تعالى بالحوادث فلا تنعدم ابدأ ولا يوجد
 عهد صدها الذي هو العقدة ابدأ وذلك سيتلزم
 ان لا يوجد حادث ابدأ الا بالعدم امكن وجود فقد
 من الفاعل الي نقله عن عدم الذي كان عليه الي
 الوجود والقدرة لانصاح ان تكون خصصة للفعل
 بالوجود في زمن مخصوص وعلي مقدار مخصوص
 وصفة مخصوصة لا بما يقابل ذلك لان نسبة القدرة
 الي جميع الممكنات في كل زمن وعلي كل حال نسبة واحدة